

وزارة التربية والتعليم

قرار وزارى رقم ٦ لسنة ٢٠٠١

بتاريخ ٢٢/٢/٢٠٠١

وزير التربية والتعليم

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وعلى القوانين المعدلة له ؛

وعلى مذكرة السيد مدير الهيئة العامة للأبنية التعليمية باتخاذ إجراءات الاستيلاء المؤقت على العقار ؛

قرر :

مادة ١ - يستولى مؤقتاً ولمدة ثلاث سنوات لصالح مديرية التربية والتعليم بمحافظة البحيرة على كامل قطعة أرض العقار الذى يشغله ملعب مدرسة الشوربجى الإعدادية بكوم حمادة رقم تعريفى (١٨٠٦٤٢١) والتابع لإدارة كوم حمادة التعليمية الكائنة بمحافظة البحيرة والبالغ مساحته الكلية (فدان واحد و ١٨ قيراطاً و ١٧,٥٠ سهم) تقريباً ، وحدوده كالاتى :

الحد الشمالى : جار مدرسة الشوربجى الإعدادية بطول ٧٧,٣٠ م .

الحد الشرقى : شارع أسفلتى عرض ١٠ م بطول ١٠٠,٧٠ م .

الحد الجنوبي الشرقى : شارع أسفلتى عرض ١٠ م بطول ٨٢,٩٠ م .

الحد الغربى : جار سكنى بطول ٨٧,١٥ م .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره ، وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذ ذلك .

وزير التربية والتعليم

أ. د. / حسين كامل بهاء الدين